

## قوانين

### قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

#### نحن شاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٢ (معالجة السكك الحديدية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٥١,٠٠٠ ج (واحد وخمسون ألف جنيه) لشراء عشرة طرقات ديزل للناورة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة استثناء من حكم المادة ٦ من قانون ربط الميزانية عن السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ .

مادة ٢ - أهل وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ١٥ جادى الثانية سنة ١٣٦٩ (٢ أبريل سنة ١٩٥٠)

#### شاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

محمد فؤادى هبة لعمال أهل فؤادى هبة لعمال

### قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

#### نحن شاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٢ (السكك الحديدية) اعتماد إضافي قدره ١,٢٥٤,٠٠٠ ج ( مليون ومائتان وأربعة وخمسون ألف جنيه ) منه ٩٨٤,٥٠٠ ج تسعة وأربعون ألفاً وخمسة مائة جنيه وباب ٢ (مصرفات عامة) ٢٦٩,٥٠٠ ج (مائتان وتسعة وتسعون ألفاً وخمسة مائة جنيه) في باب ٣ أعمال جديدة وذلك لتغطية تجاوزات الجابين المذكورين .

ويؤخذ هذا الاعتماد لإضافي من وفور الميزانية العامة استثناء من حكم المادة ٦ من قانون ربط الميزانية .

مادة ٢ - أهل وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ١٥ جادى الثانية سنة ١٣٦٩ (٢ أبريل سنة ١٩٥٠)

#### شاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

محمد فؤادى هبة لعمال أهل فؤادى هبة لعمال

### قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٥٠

بالإذن للحكومة أن تأخذ من الاحتياطي العام مبلغ ١٧٩,٠٠٠ جنيه لتجديدات السكك الحديدية برنامج السنوات الخمس

#### نحن شاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يخصص من المال الاحتياطي العام لتفويض برنامج السنوات الخمس مبلغ ١٧٩,٠٠٠ ج (مائة وتسعة وتسعون ألف جنيه) لتجديدات السكك الحديدية وذلك علاوة على مبلغ ٣١٨,٩٩٦,٨٠٠ ج منها السابق تخصيصه لتنفيذ البرنامج بقوانين رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٦ ، رقم ١١٦ لسنة ١٩٤٧ ، رقم ٢٨ و ١٠٠ و ١٠٢ لسنة ١٩٤٨ ، رقم ١٠٧ لسنة ١٩٤٩

مادة ٢ - أهل وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .